Journal of Alasmarya University
Volume 25, December 2015

مجلة الجامعة الأسمرية
المجلد الخامس والعشرون، ديسمبر 2015

حقيقة الجَرْح المنسوب لبعض شيوخ مالك في الموطأ

د. منصور سلمان نصر نصار*

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد، فقد أرسل الله رسوله الكريم، وأنزل معه الكتاب المبين؛ ليكون هادياً للعالمين، قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل 89]، وأمر نبيه ﷺ أن يبين للناس ما نزل إليهم، فقال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: 44] فأنزل الله على رسوله الكتاب، وآتاه الحكمة تبياناً لما جاء فيه، فهي مبيِّنة، ومفصلة، وشارحة لما جاء في القرآن، ولا يسع من رضي بالإسلام ديناً إلا أن يأخذ بالكتاب والسنة جميعاً، ولا حظَّ في الإسلام لمن أخذ دينه من القرآن فحسب، وأنكر ما جاء به النبي ﷺ من السنة، وهذا ما حذر منه ﷺ كما في حديث المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه قال: «ألا إني أُوتيتُ القُرْآنَ ومِثْلَه معه، ألا يُوشِكُ رَجُلٌ يَنثني شَبْعَاناً على أَرِيكَتِهِ، يقول عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ، فما وَجَدْتُمْ فيه من حَلَالٍ فَأَحِلُّوه، وما وَجَدْتُمْ فيه من حَرَامٍ فَحَرِّمُوه»[1].

---

* الجامعة الأسمرية.

1- أخرجه أحمد في المسند (130/4، رقم17213)، وأخرجه أبو داود في السنن (200/4، =

فعرف الصحابة هذه المنزلة للسنة النبوية، فحفظوها، وبذلوا الوسع في تحصيلها، وعلموا أنهم يحملون هذا الدين لمن بعدهم امتثالاً لقوله ﷺ «نَضَّرَ الله امْرَأً سمع مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حتى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إلى من هو أَفْقَهُ منه»[2].

وليس كل ما رواه الصحابة عن رسول الله ﷺ قد سمعوه منه مباشرة، بل كانوا يسمعون من بعضهم عن رسول الله ﷺ، ولم يكن يُكذِّبُ بعضُهم بعضاً، وبقي تناقل السنة من غير سؤال عن حال الرواة، حتى وقعت الفتن التي أخبر عنها ﷺ، وكان من أعظمها مقتل عثمان ﷺ، والتي كانت بداية السؤال عن الرجال، والتحري في قبول الأخبار، قال ابن سيرين: «لم يَكونوا يَسْأَلُونَ عن الإسناد، فلما وَقَعَتْ الفِتْنَةُ، قالوا سَمُّوا لنا رِجَالَكُمْ؟ فَيُنْظَرُ إلى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ، وَيُنْظَرُ إلى أَهْلِ الْبِدَعِ فلا يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ»[3].

فبدأ التحرّي في قبول الأخبار وتمييز الرجال، فلا يأخذون إلا عمَّن عُرفت عدالته وضبطه، وكان من أولئك الجهابذة الذين ينقدون الرواة، ويميزون حديثهم، الإمام مالك -رحمه الله-، الذي سطَّر هذا المنهج في كتابه الموطأ، حيث أمضى في تأليفه زمنا طويلاً؛ يهذّبه وينقّيه من كلِّ ما يشك فيه، حتى كان أول كتاب يجمع فيه مؤلفه أحاديث رسول الله ﷺ مرتبة على الأبواب، ومنتقاة بتمييز رواتها، وسبر أحوالهم.

وكان -رحمه الله- لا يحدث إلا عمَّن ثبت عنده ثقته، فتقبَّلَ جهابذةُ الجرح والتعديل ذلك من الإمام، ووثَّقوا من روى عنه؛ لِما عُرف عنه من شدة التحري والانتقاء، لاسيما إذا كان الراوي من شيوخه الذين عاصرهم وعرفهم، وبخاصة إذا كان من أهل المدينة. لكن العلماء مع ذلك لم يطلقوا هذا القول على كل من روى

رقم4604). والترمذي في الجامع (38/5، رقم2664) به نحوه. قال الترمذي: حسن غريب. وصححه ابن حبان. صحيح ابن حبان (189/1، رقم12)، والحاكم في المستدرك (191/1، رقم371).

2- أخرجه أبو داود في السنن (322/3، رقم660)، وابن ماجة في السنن (84/1، رقم230)، والترمذي في السنن (33/5، رقم2656) وقال: حسن.

3- أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (15/1).

عنه الإمام، بل أنكروا عليه روايته عن بعض الرواة الضعفاء، فقال ابن معين: كل من حدث عنه مالك ثقه إلا رجلاً أو رجلين[4]، وذكر ابن الحذاء عدداً من الرواة الذين جرحهم بعض العلماء[5]، فهل رواية الإمام عن بعض من وُسِم بشيء من الجرح كانت عن عدم علم بحالهم، أم كان ينتقي من أحاديثهم؟ ولا يخرِّج لهم إلا ما ثبت عنده؟ أم يكون الرواة الذين جرحوا قد اختلف فيهم جرحاً وتعديلاً، والإمام من أئمة هذا الفن، وكلامه عمدة في نقد الرواة، فيحتاج الأمر لبحث وموازنة بين قوله وقول من جرح أولئك الرواة؟

وهذا ما سأبحثه في هذه الدراسة، من خلال بيان حال أولئك الرواة الذين وُسِموا بشيء من الجرح، ودراسة مروياتهم في الموطأ.

وقد اتبعت في هذا البحث منهج الاستقراء التام لكل من تُكلِّم فيه من شيوخ مالك، وقد وقفت على سبعة عشر شيخاً، منهم من اتفق على ضعفه، ومنهم من اختلف في جرحه وتوثيقه، ولم أذكر من جرح منهم بما لا يُعد جرحاً عند المحققين من أهل الجرح والتعديل.

وسأقوم بدراسة جميع مروياتهم في الموطأ على وجه الاستقراء التام، لمعرفة درجة مروياتهم؛ صحة وضعفاً، وهل انتقى مالك من مروياتهم؟

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يكون في مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، على النحو الآتي:

مقدمة البحث: ذكرت فيها منهج البحث، والخطة التي سرت عليها.

المبحث الأول: منهج الإمام مالك في الجرح والتعديل.

المطلب الأول: منهج الإمام مالك في انتقاء الرواة.

المطلب الثاني: حكم الرواية عن أهل البدع عند الإمام مالك.

المبحث الثاني: شيوخ الإمام مالك نُسب إليهم شيء من الجرح.

المطلب الأول: من ذكر بجرحٍ لأجل ضبطه.

4- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (17/1).

5- التعريف بمن ذكر في الموطأ من النساء والرجال لابن الحذَّاء (2/ 795).

المطلب الثاني: من تُكلِّم فيه لأجل عدالته (من رُمي ببدعة).
الخاتمة: وفيها أهم نتائج البحث.

المبحث الأول: منهج الإمام مالك في الجرح والتعديل

المطلب الأول: منهج الإمام مالك في انتقاء الرواة

لقي موطأ الإمام مالك -رحمه الله- مكانة رفيعة عند العلماء، حتى أطلق عليه بعضهم اسم الصحيح، وقال فيه الشافعي -رحمه الله-: «ما في الأرض كتاب من العلم أكثر صواباً من موطأ مالك»[6]، ولا غرابة أن يلقى الموطأ هذه المكانة؛ فقد بذل فيه الإمام مالك -رحمه الله- جهداً مباركاً، ووقتاً طويلاً يهذبه، ويحذف ما يشك فيه، ليس ذلك فحسب، بل كان -رحمه الله- من العلماء الذين ينتقون الرواة، فلا يُخرِّج إلا لمن يثق بحديثه.

وقد اشتهر عند كثير من العلماء أنَّ كل من خرَّج لهم الإمام مالك فهُمْ ثقات عنده، مستنبطين ذلك من قوله -رحمه الله- لبشر بن عمر الزهراني لما سأله عن رجل؟ فقال له الإمام مالك: هل رأيته في كتبي؟ قال: لا، قال: لو كان ثقةً لرأيته في كُتُبي[7]، وهذا القول في ظاهره يشير إلى أنه لا يخرج إلا لثقة عنده، وهذا الذي فهمه بعض العلماء من منهجه في انتقاء الرجال؛ فيَسِمون الرجلَ الذي خرج له في الموطأ بنوع من التوثيق، ويقولون: ثقة أخرج له مالك، أو هو من رجال الموطأ[8].

قال النووي -رحمه الله- شارحاً لقول الإمام مالك: «هذا تصريح من مالك بأن من أدخله في كتابه فهو ثقة، فمن وجدناه في كتابه حكمنا بأنه ثقة عند مالك،

6- أخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (12/1). قال ابن الصلاح: «فإنما قال ذلك قبل وجود كتابي البخاري ومسلم». مقدمة ابن الصلاح (ص 18).

7- انظر مقدمة صحيح مسلم (1/ 26).

8- انظر في ذلك قول ابن حجر في عدة تراجم أنه (من رجال الموطأ) كنوع من التقوية له، كما في المثال رقم[147]ترجمة جميل بن عبد الرحمن. تعجيل المنفعة (73/1). والمثال رقم [290] ترجمة ذَفِيف المدني مولى ابن عباس. تعجيل المنفعة (121/1).

وقد لا يكون ثقة عند غيره»[9].

وكذا قال ابن الملقن: «هذا تصريح من هذا الإمام بأن كل من روى عنه في موطئه يكون ثقةً»[10].

قلت: لا ريب أن ظاهر عبارة الإمام مالك -رحمه الله- توحي للوهلة الأولى أن كل من أخرج لهم في الموطأ ثقات، لكن عند التتبع لأقوال العلماء، واستقراء رجال الموطأ، نجد أنَّ الأمر ليس على ظاهره؛ فهناك عدد من الرواة قد ضعفهم العلماء، بل منهم من اتُفق على تضعيفه، وأنكروا على مالك الرواية له، ومنهم المجهول الذي لا يعرف حاله، ووجود هذه الأمثلة على الرواة الضعفاء في الموطأ يجعلنا نقف عند هذه العبارة، فهي تحتاج إلى مزيد من البحث والتوضيح.

قال ابن القطان متعقِّباً من فهم العبارة على ظاهرها: «الفهم الذي يذكره كثير من العلماء، ليس في القول المذكور أن كل من في كتابه فهو ثقة؛ فإنه إذا قال: (كل ثقة فهو في كتابه)، لم يلزم عكسه، وهو أن كل من في كتابي فهو ثقة، ولا أيضا القول بأن كل ثقة فهو في كتابي بصحيح، فإن الثقات طبقوا الأرض كثرة في زمانه، وزمان التابعين ...، وما تضمن كتابه منهم إلا بعض المدنيين، ونزراً -لا يعد لقلته- من الحجازيين، وإنما كان الرجل المسئول عنه مدنياً، قد لقيه مالك، فظنَّ السائل أنه عنده ثقة، فسأله عنه، فأخبره بأن المانع له من إدخاله في كتابه أنه ليس بثقة عنده ... فكأن مالكاً يقول: هذا الذي سُئلت عنه -على شهرته وجلالة قدره- أمتنع من إدخاله في كتابي لأنه ليس عندي بثقة، هذا معنى ذلك الكلام فاعلمه»[11].

وهذا القول في غاية التحقيق من ابن القطان -رحمه الله-؛ إذ ليس كل ثقة قد خرج له مالك، ولا يلزم أيضاً أن كل ما في كتابه ثقة مطلقاً، لكن مع تقرير ذلك لا ينفي عن الإمام مالك -رحمه الله- أنه كان ينتقي الرجال، ويتحرى في قبول الأخبار، قال رحمه الله: «إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم، لقد

9- شرح النووي على مسلم (120/1).
10- البدر المنير لابن الملقن (546/3).
11- بيان الوهم والإيهام لابن القطان (349/4).

أدركت سبعين عند هذه الأساطين -وأشار إلى مسجد الرسول ﷺ- يقولون قال رسول الله ﷺ فما أخذت عنهم شيئاً، وإن أحدهم لو ائتمن على بيت مال لكان أميناً أميناً؛ لأنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن»[12].

فمنهج مالك في انتقاء الرجال وتمييزهم، واضح في كتابه الذي مكث زمنا طويلاً ينظر فيه ويهذبه، يقول الشافعي: «كان مالك إذا شك في بعض الحديث طرحه كله»[13]. وهذا المنهج تقرر عند أساطين الجرح والتعديل؛ قال الإمام أحمد -رحمه الله-: «كان مالك بن أنس من أثبت الناس في الحديث، ولا تبالي أن لا تسأل عن رجل روى عنه مالك بن أنس، ولا سيما مديني»[14].

فإذا كان الرجل الذي يروي عنه الإمام مالك مَدَنِيّاً فلا تسأل عنه؛ كيف وقد تقرر عن أهل هذا الفن أن البلدي أعرف بابن بلده. قال ابن معين: «سمعت ابن عيينة يقول: إنما كنا نتبع آثار مالك بن أنس، وننظر إلى الشيخ، إن كان مالك بن أنس كتبت عنه وإلا تركناه»[15].

قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي يقول: مالك نقي الرجال، نقي الحديث، وهو أنقى حديثاً من الثوري، والأوزاعي»[16].

ويزداد هذا النقاء إذا كان الرجل من شيوخ مالك، فقليلاً ما نجد من تُكلّم فيهم من شيوخه -رحمه الله-؛ وذلك أن شيوخه قد عاصرهم وعرفهم، وانتقى من حديثهم، ولما سألوه -رحمه الله- كيف رويت عن داود بن الحصين، وثور بن زيد، وغيرهما وكانوا يرمون بالقدر؟! فقال: كانوا لأن يخرّوا من السماء إلى الأرض أسهل عليهم من أن يكذبوا كذبة[17].

وهذا يبين مدى تمييز الإمام للرواة، ومعرفة حالهم، وأن من روى له مالك

12- الكفاية في علم الرواية للخطيب (ص 159).
13- انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (14/1).
14- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (17/1).
15- المصدر نفسة (699/2).
16- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (205/8).
17- انظر تهذيب التهذيب للحافظ (29/2).

فقد أخذ وسم التوثيق والقبول، قال الليث ابن سعد: «مالك أمان لمن أخذ عنه من الأنام»[18].

ولا شك أن المنهج الذي سار عليه الإمام مالك قد خدم به علم الجرح والتعديل؛ فمجرد روايته لهؤلاء الرواة يعد نوعاً من التوثيق لهم وإن لم يعرف حالهم، وهذا يعطينا نوعاً من الاطمئنان لمن لا يعرف حالهم، يقول الإمام أحمد: «مالكٌ إذا روى عن رجلٍ لَمْ يُعْرَف فهو حجَّة»[19].

المطلب الثاني: حكم الرواية عن أهل البدع عند الإمام مالك

رد العلماءُ رواية المبتدع الذي يكفر ببدعته، واختلفوا في قبول رواية المبتدع الذي يفسق ببدعته، ويمكننا أن نلخص مذاهبهم في أقوال ثلاثة:

القول الأول: عدم قبول رواية المبتدع مطلقاً؛ فكما أنه لم يعذر بتأوله في البدعة المُكفِّرة، فكذا في البدعة المُفسِّقة لا نقبل روايته، ولا يُعذر في ذلك.

القول الثاني: قبول رواية المبتدع بشرط أن لا يكون ممن يستحل الكذب في نصر مذهبه وبدعته، كالرافضة والخطابية؛ وذلك لأنهم يجيزون شهادة الزور ضد مخالفهم، وقال بهذا الشافعي -رحمه الله-.

القول الثالث: قبول رواية المبتدع ما لم يكن داعياً إلى بدعته، فإذا كان ممن يدعو إلى بدعته لا تجوز الرواية عنه، وهذا عليه أكثر العلماء[20].

قال عبد الله ابن الإمام أحمد: «قُلتُ لأَبِي رَوَيْتَ عنْ أَبِي مُعاوِيَةَ الضَّرِير، وكانَ مُرْجِئاً، ولَمْ تَرْوِ عنْ شَبابَةَ بنِ سِوار، وكان قدرياً؟ قالَ: إِنَّ أَبا مُعاوِيَةَ لَمْ يَكُنْ يَدْعُوا إِلى الإِرْجاءِ، وكَانَ شَبابَةُ يَدْعُو إِلى القدر»[21].

وقال ابن حبان: «الداعية إلى البدع لا يجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبة،

18- ترتيب المدارك للقاضي عياض (63/1).
19- البدر المنير لابن الملقن (295/1).
20- انظر مقدمة ابن الصلاح (ص 114).
21- الطيوريات للطيوري (1139/14).

لا أعلم بينهم فيه خلافاً»[22].

واستثنى بعض العلماء من عدم قبول رواية المبتدع، ما إذا لم يأت الحديث إلا من طريقه، فنقبله حينئذ، قال ابن دقيق العيد: من كان داعية لمذهبه المبتدع، متعصباً له، مجاهراً بباطله، نترك الرواية عنه؛ إهانة له، وإخماداً لبدعته، فإنَّ تعظيم المبتدع تنويه لمذهبه، اللهم إلا أن يكون ذلك الحديث غير موجود لنا إلا من جهته، فحينئذ تقدم مصلحة حفظ الحديث على مصلحة إهانة المبتدع[23].

والذي عليه عمل أئمة هذا الفن قبول رواية المبتدع ما لم يكن داعياً إلى بدعته، قال أبو عمرو ابن الصلاح: والمذهب الثالث أعدلها وأولاها، والأول بعيد، مباعد للشائع عن أئمة الحديث؛ فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة، وفي الصحيحين كثير من أحاديثهم؛ في الشواهد، والأصول، والله أعلم[24].

وعند النظر في كلام الإمام مالك -رحمه الله- نجد قوله: «لا تأخذ العلم من أربعة، وخذ ممن سوى ذلك؛ لا تأخذ من سفيه معلن بالسفه، وإن كان أروى الناس، ولا تأخذ من كذّاب يكذب في أحاديث الناس، إذا جرب ذلك عليه، وان كان لا يتهم أن يكذب على رسول الله ﷺ، ولا من صاحب هوى يدعو الناس إلي هواه، ولا من شيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدِّث»[25]، فهذا تصريح من الإمام مالك بعدم جواز الرواية عن أهل الأهواء والبدع، ووافق في ذلك ما عليه جمهور العلماء، فيما إذا كان داعية إلى بدعته، ومفهوم كلامه أنه إذا لم يكن داعية إلى بدعته فإنه تجوز الرواية عنه.

وعند النظر في شيوخ مالك الذين روى عنهم نجد أن بعضهم قد رمي بشيء من ذلك، فهل كان منهم من يدعو إلى بدعته، أم أنهم لم يكونوا دعاة، ومالك خبير بحالهم، وسيأتي بحث حالهم، وتحقيق القول فيهم، وبحث أحاديثهم التي خرجها في الموطأ.

22- المجروحين لابن حبان (64/3).
23- انظر الاقتراح لابن دقيق العيد (ص 59)
24- انظر مقدمة ابن الصلاح (ص 114).
25- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (32/2).

المبحث الثاني: شيوخ الإمام مالك الذين نُسِب إليهم شيء من الجرح

المطلب الأول: من ذُكر بجرح لأجل ضبطه

عندما يكون منهج العالم في التخريج للرواة قائماً على الانتقاء، وأنه لا يخرج إلا لمن يثق به، أو من علم صحة روايته؛ بوجود من تابعه مثلاً، تزداد هذه الثقة برواية ذلك العالم عن شيوخه الذين عاصرهم، وخبر حديثهم، قال العلائي: «وافق الناس مالكاً على توثيق شيوخه إلا في النادر منهم»[26].

والإمام مالك -رحمه الله- من هؤلاء الأئمة الذين انتقوا الرواة، فلم يخرج إلا لمن وثق به، لكن العلماء -رحمهم الله- انتقدوا رواةً من شيوخ الإمام مالك، ونصُّوا على ضعفهم، بل وأنكر بعضُهم أن يخرج مالك لمثل هؤلاء الرواة الضعفاء الذين أعرض عنهم من لم يكن بدرجة الإمام مالك في الانتقاء، وفي هذا المطب سأذكر كل من وسم بشيء من الجرح بسبب قلة الضبط، من شيوخ الإمام مالك، ولا أكتفي ببيان حالهم جرحاً وتعديلاً، بل أذكر رواياتهم، وأدرسها حتى نعرف إذا ما كان الإمام قد انتقى من رواياتهم.

أولاً: حميد بن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة، الخُزَاعي مولاهم، مات سنة اثنتين وأربعين ومائة[27]

وثّقه جمعٌ من العلماء[28]، وقال سفيان: قال دُرُسْت: إن حميداً قد اختلط عليه ما سمع من أنس، ومن ثابت، وقتادة عن أنس إلا شيء يسير، وقال يحيى بن يعلى المحاربي: طرح زائدة حديث حميد[29].

قال الحافظ: حكاية سفيان عن دُرُسْت ليست بشيء؛ فإن دُرُسْت هالك، وأما

26- جامع التحصيل له (90/1).

27- انظر ترجمته في التاريخ الكبير للبخاري (348/2)، والثقات لابن حبان (148/4)، والتمهيد لابن عبد البر (167/2).

28- انظر التهذيب للحافظ (34/3).

29- انظر الكامل لابن عدي (267/2).

ترك زائدة حديثه، فذاك لدخوله في شيء من أمور الخلفاء[30]، وقال ابن خراش: ثقة صدوق، وقال مرة: في حديثه شيء، يقال إن عامة حديثه عن أنس إنما سمعه من ثابت[31].

قلت: والناظر في كلام العلماء في حميد يجد أنه ثقة، إلا ما أنكر عليه من دخوله على الأمراء، وكثرة تدليسه عن أنس ﷺ، وهذا لا يرد حديثه فيما صرح به، وقد أخرج مالك لحميد ستة أحاديث مسندة:

أولها: عنه عن أَنس أَنَّهُ قال: «سَافَرْنَا مع رسول الله ﷺ في رَمَضَانَ، فلم يَعِبِ الصَّائِمُ على الْمُفْطِرِ»[32]، وهذا حديث أخرجه الشيخان من طريق مالك عن حميد به[33].

ثانيها: عنه عن أَنس أَنَّهُ قال: «خَرَجَ عَلَيْنَا رسول الله ﷺ في رَمَضَان» الحديث[34]، وهو عند البخاري من طريق مالك عن حميد، قال: حدثنا أنس، عن عبادة به[35].

ثالثها: عنه عن أَنس عن رسول الله ﷺ «حين خَرَجَ إلى خَيْبَرَ أَتَاهَا لَيْلاً» الحديث[36]، وهو عند البخاري من طريق مالك وغيره، عن حميد به[37]، وأخرجه مسلم من غير طريق حميد عن أنس ﷺ به[38].

رابعها: عنه عن أَنس: «أن عَبْدَ الرحمن بن عَوْفٍ جاء إلى رسول الله ﷺ وَبِهِ أَثَرُ

30- التهذيب للحافظ (3/34).
31- انظر التهذيب للحافظ (3/35).
32- الموطأ لمالك (1/295، رقم652).
33- صحيح البخاري (2/687، رقم1845)، وصحيح مسلم (2/788، رقم1118) قال أخبرني أنس ﷺ.
34- الموطأ لمالك (1/320، رقم696).
35- صحيح البخاري (2/711، رقم1919).
36- الموطأ لمالك (2/468، رقم1003).
37- صحيح البخاري (3/1077، رقم2785).
38- صحيح مسلم (2/1045، رقم1365).

صُفْرَةٍ»[39]. وقد أخرجه البخاري في مواطن في صحيحه من طريق حميد وغيره عن أنس ﷺ به، ومسلم من طرق عن أنس به[40].

خامسها: عنه عن أَنس: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نهى عن بَيْعِ الثِّمَار حتى تُزْهِيَ» الحديث[41]، وهذا أخرجه الشيخان من طريق مالك عن حميد به[42].

وسادسها: عنه عن أَنس أنه قال: «احْتَجَمَ رسول الله ﷺ، حَجَمَهُ أبو طَيْبَةَ» الحديث[43]. وهو مخرج في الصحيحين من طرق عن حميد به[44].

فكلُّ الأحاديث التي رواها مالك عن حميد ثابتة مخرجة في الصحيحين.

ثانياً: جعفر بن محمد بن علي بن الحسين، أبو عبد الله، توفي سنة ثمان وأربعين ومائة[45]

أطبق الجهابذة على توثيقه والثناء عليه[46]، إلا ما قاله حفص بن غياث: لم أكن لأدع الحديث عنه لقرابته من رسول الله ﷺ[47]، وقال يحيى القطان: في نفسي منه شيء[48].

وقد أخرج مالك له تسعة أحاديث، منها أربعة منقطعة.

39- الموطأ لمالك (2/545، رقم1135).
40- صحيح البخاري (5/1979، رقم4860)، وصحيح مسلم (2/1042، رقم1427).
41- الموطأ لمالك (2/618، رقم1281).
42- صحيح البخاري (2/542، رقم1417)، وصحيح مسلم (3/1190، رقم1555).
43- الموطأ لمالك (2/974، رقم1754).
44- صحيح البخاري (2/769، رقم2096)، وصحيح مسلم (3/ 1204، رقم 1577).
45- ترجمته في التاريخ الكبير للبخاري (2/198)، والتمهيد لابن عبد البر (2/66). وتهذيب الكمال للمزي (5/74).
46- انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (2/487)، والثقات لابن حبان (6 /131-132)، والتقريب للحافظ (141).
47- انظر معرفة الثقات للعجلي (1/270).
48- الكامل لابن عدي (2/131).

أولها: عنه عن أبيه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ «خَطَبَ خُطْبَتَيْنِ يوم الْجُمُعَةِ» الحديث[49]. وهذا المرسل أخرجه البخاري مسنداً من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، ومن حديث عمران بن الحصين رضي الله عنه عند مسلم[50].

ثانيها: عنه عن أبيه: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ غُسِّلَ في قَمِيص»[51]. كذا رواه كل الرواة عن مالك، وخالفهم ابن عُفَيْر، فرواه من طريق مالك، مسنداً من حديث عائشة – رضي الله عنها–، قلت: وروي مسنداً من حديث عائشة رضي الله عنها[52]، ومن حديث ابن عباس رضي الله عنهما[53].

ثالثها: عنه عن أبيه: «أَنَّ عُمَرَ بن الْخَطَّابِ، ذَكَرَ الْمَجُوسَ فقال: ما أدري كَيْفَ أَصْنَعُ في أَمْرِهِمْ»[54].

رابعها: عنه عن أبيه، أن رَسُولَ الله ﷺ «قَضَى بِالْيَمِينِ مع الشَّاهِدِ»[55]، وهذا المرسل روي مسنداً من طرق صحيحة، عن غير واحد من الصحابة كما في حديث ابن عباس[56]، وجابر بن عبد الله[57]، وأبي هريرة[58] رضي الله عنهم أجمعين.

وأخرج مالك من طريق جعفر عن أبيه حديث جابر رضي الله عنه في حجة النبي ﷺ، وقطعه في أربعة مواطن في موطَّئِه[59].

49- الموطأ لمالك (112/1، رقم 247).
50- صحيح البخاري (314/1، رقم 886)، وصحيح مسلم (2041/4، رقم2650).
51- الموطأ لمالك (222/1، رقم519).
52- أخرجه أحمد في المسند (267/6، رقم 26349).
53- أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (326/10، رقم10799).
54- الموطأ لمالك (278/1، رقم616).
55- الموطأ لمالك (721/2).
56- أخرجه أحمد في المسند (323/1، رقم2970).
57- أخرجه أحمد في المسند (305/3، رقم14317). والترمذي (628/3، رقم 1344).
58- أخرجه أبو داود (309/3، رقم3610)، والترمذي (627/3، رقم1343). وقال حسن غريب. وقال الحافظ: رجاله ثقات. فتح الباري (282/5).
59- الموطن الأول: الموطأ لمالك (364/1، رقم810)، والثاني: (372/1، رقم829)، والثالث: (372/1، 830). والرابع: (374/1، رقم834).

وحديث جابر ﷺ في حجة النبي ﷺ أخرجه مسلم في صحيحه[60]، ومن طريق مالك أخرج مسلم بعضه مقطعاً على ما صنعه مالك في الموطأ[61].

خامس الأحاديث المتصلة ما رواه من طريق جَعْفَر بن مُحَمَّد عن أبيه عن عَلِيٍّ بن أَبِي طَالِبٍ: «أن رَسُولَ الله ﷺ نَحَرَ بَعْضَ هَدْيِهِ وَنَحَرَ غَيْرُهُ بَعْضَهُ»[62]. كذا قال بعض الرواة عن مالك؛ فجعل الحديث لعلي ﷺ، والذي رواه بعض الرواة عن مالك أنه جعله من حديث جابر ﷺ، وهذا الذي رجَّحه ابن عبد البر[63]، وعلى كلٍّ فالحديث ثابت في حديث جابر ﷺ الذي سبق تخريجه في حجة النبي ﷺ حيث قال جابر: «ثُمَّ انْصَرَفَ إلى الْمَنْحَرِ فَنَحَرَ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ بيده، ثُمَّ أَعْطَى عَلِيًّا فَنَحَرَ ما غَبَرَ، وَأَشْرَكَهُ في هَدْيِهِ».

فظهر أن جعفر بن محمد ثقة، وثقة جهابذة الفن، وما رواه له مالك ثابت ولا نكارة فيه.

ثالثاً: زيد بن أبي أُنَيْسَة، أبو أسامة، الرَّهَاوي، مات سنة أربع وعشرين ومائة

وثَّقه جلُّ علماء الجرح والتعديل[64]، إلا ما حكاه العقيلي عن أحمد أنه قال: حديثه حسن مقارب، وإنَّ فيها لبعض النكرة، وهو على ذلك حسن الحديث[65]، وقال المروزي عن أحمد: سألته عنه؟ فحرّك يده، وقال صالح، وليس هو بذاك[66].

أخرج له مالك حديثاً واحداً من طريقه: عن عبد الْحَمِيدِ بن عبد الرحمن أنه أخبره عن مُسْلِمِ بن يَسَارٍ، أن عُمَرَ بن الْخَطَّابِ سُئِلَ عن هذه الآيَةِ ﴿وَإِذْ أَخَذَ

60- صحيح مسلم886/2، رقم1218).
61- صحيح مسلم (921/2، رقم1263).
62- الموطأ لمالك (394/1، رقم883).
63- التمهيد لابن عبد البر (106/2).
64- انظر ترجمته في التاريخ الكبير للبخاري (388/3)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (556/3)، والثقات لابن حبان (315/6)، وتهذيب الكمال للمزي (18/10)
65- انظر ضعفاء العقيلي (74/2).
66- انظر التهذيب للحافظ (343/3).

رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ﴾ [الأعراف: 172][67].

قال الترمذي: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَمُسْلِمٌ بن يَسَارٍ لم يَسْمَعْ من عُمَرَ، وقد ذَكَرَ بَعْضُهُمْ في هذا الإسناد بين مُسْلِمِ بن يَسَارٍ وَبَيْنَ عُمَرَ رَجُلًا مَجْهُولًا[68].

وقال الدارقطني: خالفه يزيد بن سنان وغيره، رووه عن زيد بن أبي أُنَيْسَة، عن عبد الحميد، عن مسلم بن يسار، عن نعيم بن ربيعة، عن عمر، زادوا في إسناده نعيم بن ربيعة، ومسلم بن يسار لم يدرك عمر ولا زمانه[69].

وصححه ابن حبان، وقال الحاكم: صحيح على شرطهما، ولم يخرجاه[70]، وقال ابن عبد البر: زيادة من زاد في هذا الحديث نعيم بن ربيعة ليست حجة؛ لأنَّ الذي لم يذكره أحفظ، وإنما تقبل الزيادة من الحافظ المتقن، وجملة القول في هذا الحديث أنه حديث ليس إسناده بالقائم؛ لأن مسلم بن يسار، ونعيم بن ربيعة جميعاً غير معروفين بحمل العلم، ولكن معنى هذا الحديث قد صح عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة ثابتة[71]. قلت: له شواهد منها ما رواه الشيخان من حديث علي رضي الله عنه[72].

رابعاً: سُهيل بن أبي صالح، واسمه ذَكْوان السَّمان، أبو يزيد، المدني، مات سنة أربعين ومائة[73]

وثقه ابن معين مع إخوته[74]وقال مرَّة: ليس حديثه بالحجة، وقال مرَّة: صويلح فيه لين[75]، وقال مرَّة: لم يزل أصحاب الحديث يتقون حديثه، وقال مرَّة:

67- الموطأ لمالك (898/2 رقم1593).
68- انظر سنن الترمذي (266/5).
69- انظر الأحاديث التي خولف فيها مالك للدارقطني (ص156).
70- المستدرك للحاكم (80/1).
71- التمهيد لابن عبد البر (5/6).
72- صحيح البخاري (1891/4، رقم4666)، وصحيح مسلم (2040/4، رقم2647).
73- انظر ترجمته في التاريخ الكبير للبخاري (104/4)، والتعديل والتجريح للباجي (1150/3)، وتهذيب الكمال للمزي (223/12)، والتهذيب للحافظ (231/4).
74- تاريخ ابن معين (رواية الدوري) (182/3).
75- ضعفاء العقيلي (155/2).

ضعيف[76]، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به[77]، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان يخطئ[78]، وقال الحافظ: صدوق، تغير حفظه بأَخَرَةٍ[79].

قلت: والذي يظهر أن سهيلاً قد احتج به أئمة الحديث، فأخرج له مسلم في الأصول في صحيحه، ونصَّ على توثيقه غير واحد من العلماء[80]، وإنما أنكر العلماء روايته عندما تغير لما خرج إلى العراق، ولا أدلَّ على ذلك من اختلاف الروايات عن الإمام الواحد كما سبق عن ابن معين، وسهيل مدني، والإمام مالك أعرف بشيوخ المدينة، وكفاك به إذا روى عنهم، وأحسن ما قيل فيه ما قاله الحاكم: روى عنه مالك، وهو الحكم في شيوخ أهل المدينة، الناقد لهم، ثم قيل في حديثه بالعراق إنه نسي الكثير منه، وساء حفظه في آخر عمره[81].

وقد أكثر عنه الإمام مالك -رحمه الله- فقد أخرج له عشرة أحاديث:

أولها: عنه عن أبيه عن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: « إذا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ». الحديث[82]. وهو عند مسلم من طريق مالك[83].

ثانيها: عنه عن أبيه، عن أبِي هُرَيْرَةَ، أن رَسُولَ الله ﷺ قال: « من حَلَفَ بِيَمِينٍ» الحديث[84]. وهو عند مسلم من طريق مالك به[85]، وله شواهد في الصحيحين من غير حديث سهيل[86].

76- التعديل والتجريح للباجي (1150/3).
77- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (246/4).
78- الثقات لابن حبان (418/6).
79- التقريب للحافظ (259).
80- انظر الكامل لابن عدي (448/3)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص 108)، ومعرفة الثقات للعجلي (440/1).
81- التهذيب للحافظ (231/4).
82- الموطأ لمالك (32/1، رقم61).
83- صحيح مسلم (215/1، رقم244).
84- الموطأ لمالك (478/2، رقم1017).
85- صحيح مسلم (1272/3، رقم1650).
86- انظر صحيح البخاري (1140/3، رقم2964)، وصحيح مسلم (1268/3، رقم1649). =

ثالثها: عنه أبيه عن أَبِي هُرَيْرَةَ أن سَعْدَ بن عُبَادَةَ قال لِرَسُول الله ﷺ: «أَرَأَيْتَ إِنْ وَجَدْتُ مع امْرَأَتِي رَجُلاً» الحديث[87]. وهذا عند البخاري، ومسلم من طرق عن وراد عن عبادة به[88]، ومسلم من طريق مالك به[89].

رابعها: عنه عن أبيه عن أَبِي هُرَيْرَةَ أنه قال: «كان الناس إذا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ» الحديث[90]. وهو عند مسلم من طريق مالك به[91].

خامسها: عنه عن أبيه عن أَبِي هُرَيْرَةَ، أن رَسُولَ الله ﷺ قال: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يوم الاثنين وَيَوْمَ الْخَمِيسِ» الحديث[92]. وهذا عند مسلم من طريق مالك عن سهيل به، ومن طريق مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح به نحوه[93].

سادسها: عنه عن أبيه عن أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ ضَافَهُ ضَيْفٌ كَافِرٌ فَأَمَرَ له رسول الله ﷺ بِشَاةٍ فحلبت» الحديث[94]. وهذا عند البخاري من حديث ابن عمر نحوه[95]، وعند مسلم من طريق مالك به، وله شواهد من غير حديث أبي هريرة رضي الله عنه[96]

سابعها: عنه عن أبيه عن أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ رَجُلاً من أَسْلَمَ قال: ما نِمْتُ هذه اللَّيْلَةَ فقال له رسول الله ﷺ من أَيِّ شَيْءٍ؟ فقال لَدَغَتْنِي عَقْرَبٌ» الحديث[97]. وهو عند

=

من حديث أبي موسى رضي الله عنه به نحوه.

87- الموطأ لمالك (2/737، رقم1415).

88- صحيح البخاري (6/2511، رقم6454)،، صحيح مسلم (2/1136، رقم1499).

89- صحيح مسلم (2/1136، رقم1498).

90- الموطأ لمالك (2/885، رقم1568).

91- صحيح مسلم (2/1000، رقم1373).

92- الموطأ لمالك (2/908، رقم1618).

93- صحيح مسلم (4/1987، رقم2565)، و(4/1987، رقم2565).

94- الموطأ لمالك (2/924، رقم1648).

95- صحيح البخاري (5/2061، رقم5078).

96- صحيح مسلم (3/1631، رقم2060).

97- الموطأ لمالك (2/951، رقم1706).

مسلم من طريق الْقَعْقَاعُ بن حَكِيمٍ عن ذَكْوَانَ به[98].

ثامنها: عنه عن أبيه عن أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: « إذا أَحَبَّ الله الْعَبْدَ قال لِجِبْرِيلَ قد أَحْبَبْتُ فُلانًا فَأَحِبَّهُ فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ » الحديث[99]. وهو عند البخاري من طريق ذكوان به، وعند مسلم من طريق سهيل به[100].

تاسعها: عنه عن أبيه عن أَبِي هُرَيْرَةَ أن رَسُولَ الله ﷺ قال: « إذا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يقول هَلَكَ الناس » الحديث[101]. وهذا عند مسلم من طرق سهيل به[102].

عاشرها: عنه عن أبيه عن أبي هريرة أن رَسُولَ الله ﷺ قال: « إن الله يَرْضَى لَكُمْ ثَلاَثاً » الحديث[103]. وهو عند مسلم من طرق عن سهيل به[104].

خامساً: العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، مولى الحُرَقة، مات سنة ثنتين وثلاثين ومائة[105]

قال ابن معين: ليس به بأس، وقال مرة: ضعيف[106]، وقال مرة: مضطرب الحديث، ليس حديثه بحجة[107]، وقال ابن عبد البر معترضاً على قول ابن معين « لا يزال الناس يتقون حديثه »: ليت شعري مَنِ الناس الذين كانوا يتقون حديثه! وقد حدَّث عنه هؤلاء الأئمة الجُلَّة[108].

98- صحيح مسلم (2081/4، رقم2709).
99- الموطأ لمالك (953/2، رقم1710).
100- صحيح البخاري (2721/6، رقم7047)، وصحيح مسلم (2030/4، رقم2637).
101- الموطأ لمالك (984/2، رقم1778).
102- صحيح مسلم (2024/4، رقم2623).
103- الموطأ لمالك (990/2، رقم1796).
104- صحيح مسلم (1340/3، رقم1715).
105- التاريخ الكبير للبخاري (508/6)، والثقات لابن حبان (247/5)، والتمهيد لابن عبد البر (20/ 183)، وتهذيب الكمال للمزي (520/22). وتهذيب التهذيب للحافظ (166/8).
106- انظر تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي) (173/1).
107- انظر ضعفاء العقيلي (341/3).
108- انظر التمهيد لابن عبد البر (183/20).

قلت: نعم وثقه غير واحد من العلماء[109]، ولم يُجمعوا على ذلك، فقد أشار غير واحد إلى بعض أوهامه، ولم ينفرد ابن معين بتضعيفه، فقال أبو زرعة: ليس هو بأقوى ما يكون، وقال أبو حاتم: روى عنه الثقات، وأنا أنكر من حديثه أشياء[110]، وقال الحافظ: صدوق ربما وهم[111]. اهـ

وهو مدني أكثر مالك من الرواية عنه فأخرج له تسعة أحاديث مسندة:

أولها: عنه عن أبيه عن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ إلى الْمَقْبُرَةِ فقال: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ». الحديث[112]. وهو عند مسلم من طرق عن العلاء به[113].

ثانيها: عنه عن أبيه وَإِسْحَاقَ بن عبد الله أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يقول: قال رسول ﷺ: «إذا ثُوِّبَ بِالصَّلاة». الحديث[114]. وهذا عند مسلم من طريق العلاء وغيره به[115].

ثالثها: عنه أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ مولى عَامِرِ بن كُرَيْزٍ أخبره: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَادَى أُبَيَّ بن كَعْبٍ وهو يُصَلِّي» الحديث[116]. وهذا له شاهد عند البخاري من حديث أبي سعيد بن المعلى رضي الله عنه[117].

رابعها: عنه أَنَّهُ سمع أَبَا السَّائِبِ مولى هِشَامِ بن زُهْرَةَ، يقول: سمعت أَبَا هُرَيْرَةَ يقول: سمعت رَسُولَ الله ﷺ يقول: «من صلى صَلَاةً لم يَقْرَأْ فيها بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ

109- انظر معرفة الثقات للعجلي (149/2)، تهذيب الكمال للمزي (523/22).
110- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (357/6).
111- التقريب للحافظ (ص 435).
112- الموطأ لمالك (28/1، رقم58).
113- صحيح مسلم (218/1، رقم249).
114- الموطأ لمالك (68/1، رقم150).
115- صحيح مسلم (421/1، رقم602).
116- الموطأ لمالك (83/1، رقم186).
117- صحيح البخاري (1623/4، رقم4204).

خِدَاجٌ». الحديث[118]. وهذا عند مسلم من طرق عن العلاء به[119].

خامسها: عنه عن أبيه عن أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: «أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِمَا يَمْحُو الله بِهِ الْخَطَايَا» الحديث[120]. وهذا عند مسلم من طرق عن العلاء به[121].

سادسها: عنه قال «دَخَلْنَا على أَنَسِ بن مَالِكٍ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَقَامَ يُصَلِّي الْعَصْرَ، فلما فَرَغَ من صَلاَتِهِ ذَكَرْنَا تَعْجِيلَ الصَّلاَةِ» الحديث[122]. وهذا عند مسلم من طريق العلاء به، ومن طريق أبي أمامة بن سهل نحوه[123].

سابعها: عنه عن مَعْبَدِ بن كَعْبٍ السَّلَمِيِّ، عن أَخِيهِ عبد الله بن كَعْبِ بن مَالِكٍ الأَنْصَارِي، عن أبي أمامة أن رَسُولَ الله ﷺ قال: «مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ» الحديث[124]. وهذا عند مسلم من طريق العلاء، ومن طريق الْوَلِيدِ بن كَثِيرٍ عن مُحَمَّدِ بن كَعْب أَنَّهُ سمع أَخَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بن كَعْبٍ يحدث أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ به[125].

ثامنها: عنه عن أبيه عن أَبِي هُرَيْرَةَ أن رَسُولَ الله ﷺ: «نهى ان يُنْبَذَ في الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ»[126]، وهذا الحديث له طرق قد يصل بها إلى حد التواتر، عن جمع من الصحابة ﷺ.

وهو مخرج في الصحيحين عن جمع من الصحابة[127].

تاسعها: عنه عن أبيه أنه قال: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ عَنِ الإِزَارِ؟ فقال أنا أُخْبِرُكَ

118- الموطأ لمالك (84/1، رقم188).
119- صحيح مسلم (297/1، رقم395).
120- الموطأ لمالك (161/1، رقم384).
121- صحيح مسلم (219/1، رقم251).
122- الموطأ لمالك (220/1، رقم14).
123- صحيح مسلم (434/1، رقم) 622)، و(434/1، رقم) 623).
124- الموطأ مالك (727/2، رقم1409).
125- صحيح مسلم (122/1، رقم 137)، و(122/1، رقم 137).
126- الموطأ لمالك (843/2، رقم1537).
127- صحيح البخاري (29/1، رقم53، ورقم 87، ورقم 1334، ورقم2928)، وصحيح مسلم (47/1، رقم17، ورقم 18، ورقم 1992).

بِعِلْمٍ سمعت رَسُولَ الله ﷺ يقول: «إِزْرَةُ المؤمن إلى أنصاف سَاقَيْهِ» الحديث[128].

والأحاديث في النهي عن جر الثوب خيلاء مخرجة في الصحيحين عن جمع من الصحابة[129]، وحديث بيان «أن أزرة المؤمن إلى نصف ساقه» عند مسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنه[130].

فكل ما رواه له مالك ثابت صحيح.

سادساً: عبد الكريم بن أبي المُخَارِق، بضم الميم وبالخاء المعجمة، المعلّم، أبو أمية البَصْرِيّ، مات سنة ست وعشرين ومائة[131]

أجمع علماء الجرح والتعديل على ضعفه، ونصَّ بعضهم على تركه[132]، وأنكر الجُوْزَجَاني على الإمام مالك الرواية عنه، فقال: «غير ثقة، فرحم الله مالكاً؛ غاص هناك في المثل، فوقع على خزفة منكسرة، أظنه اغتر بكسائه»[133]. اهـ

ولم أقف على من وثَّقه، إلا ما قاله ابن عبد البر إن بعض العلماء احتمله في غير الأحكام[134]، اهـ وهذا يقال في غيره من الضعفاء، ولكن إذا كان ابن أبي المُخَارِق على هذه الدرجة من الضعف، لماذا أخرج له الإمام مالك مع شدة تحريه وانتقائه؟!

ويمكننا أن نُرجع ذلك لعدة أسباب؛ منها: أن ابن أبي المُخَارِق ليس من أهل المدينة، بل التقى به مالك في مكة، وقد سبق أن بعض العلماء خَصَّ توثيق

128- الموطأ لمالك (914/2، رقم1631).

129- صحيح البخاري (1340/3، رقم3465، ورقم 5446، ورقم 4547)، وصحيح مسلم (3/ 1651، رقم 2085).

130- صحيح مسلم (1653/3، رقم2085).

131- انظر ترجمته في التاريخ الكبير للبخاري (89/6)، والضعفاء للعقيلي (62/3)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (59/6)، وتهذيب الكمال (259/18).

132- انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (59/6)، وتاريخ ابن معين (رواية الدارمي) (ص 186). وضعفاء العقيلي (62/3).

133- أحوال الرجال للجوزجاني (ص 97).

134- انظر التمهيد لابن عبد البر (65/20).

رجال الموطأ غير المعروفين إذا كانوا مَدَنِّيين، فمالك لم يجالسه كثيراً، وإنما روى عنه بمكة، وهذا ما أشار إليه أبو الوليد الباجي، وقال: « ومالك أورع من أن يحدث عن مثله »[135].

أو كان السبب اغترار مالك به، كما قال ابن عبد البر: « كان مؤدب كُتَّاب، حسن السَّمت، غر مالكاً منه سمتُه »[136].

وعندما نذكر ما أخرجه مالك عن ابن أبي المُخَارق، فمجموعه من الأحاديث المسندة ثلاثة: فقد أخرج له في باب وَضَعِ الْيَدَيْنِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى في الصَّلاَةِ، قال عن عبد الْكَرِيم بن أَبِي الْمُخَارِق الْبَصْرِيِّ أَنَّهُ قال: « من كَلاَمِ النُّبُوَّةِ إذا لم تَسْتَحْيِ فأفعلِ ما شِئْتَ، وَوَضْعُ الْيَدَيْنِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى في الصَّلاَةِ؛ يَضَعُ الْيُمْنَى على الْيُسْرَى، وَتَعْجِيلُ الْفِطْرِ، وَالاِسْتِيناَءُ بِالسَّحُورِ »[137].

فهذه ثلاثة أحاديث:

أولها: « من كَلاَمِ النُّبُوَّةِ إذا لم تَسْتَحْيِ فأفعل ما شِئْتَ » وهذا الحديث أخرجه البخاري في الصحيح، وابن ماجة، وأحمد في المسند، وابن حبان، كلهم من طرق عن رِبْعِيٍّ بن حِرَاشٍ، حدثنا أبو مَسْعُودٍ عُقْبَةُ، قال: قال النبي ﷺ: « إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ الناس من كَلاَمِ النُّبُوَّةِ إذا لم تَسْتَحْيِ فَافْعَلْ ما شِئْت »[138].

ثانيها: « وَضْعُ الْيَدَيْنِ إِحْدَاهُمَا على الأُخْرَى في الصَّلاَةِ » والأحاديث في وضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة كثيرة، منها ما أخرجه البخاري من حديث سَهْلِ بن سَعْدٍ، قال: « كان الناس يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ الْيَدَ الْيُمْنَى على ذِرَاعِهِ الْيُسْرَى في الصَّلَاةِ »[139].

135- التعديل والتجريح للباجي (918/2).
136- التمهيد لابن عبد البر (65/20).
137- الموطأ (158/1، رقم375).
138- صحيح البخاري (1284/3، رقم3296)، وسنن ابن ماجه (1400/2، رقم4183) وأخرجه أحمد في المسند (121/4، رقم17131)، وصحيح ابن حبان (371/2، رقم607).
139- صحيح البخاري (259/1، رقم707).

ثالثها: حديث « تَعْجِيلُ الْفِطْرِ، وَالِاسْتِيْنَاءُ بِالسَّحُورِ ». والأحاديث في تعجيل الفطر كثيرة، منها ما أخرجه مالك في الموطأ من حديث سَهْل بن سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: « لاَيَزَال الناس بِخَيْرٍ ما عَجَّلُوا الْفِطْرَ »[140]. وأخرجه البخاري من طريق مالك به، ومسلم من حديث سهل به[141].

وفي تأخير السحور ما أخرجه البخاري من حديث سَهْلِ بن سَعْدٍ رضي الله عنه قال: « كنت أَتَسَحَّرُ في أَهْلِي ثُمّ تَكُونُ سُرْعَتِي أَنْ أُدْرِكَ السُّجُودَ مع رسول اللَّهِ ﷺ »[142].

وبعد دراسة ما رواه الإمام مالك لعبد الكريم نخلص إلى ما يأتي:

1. كل ما أخرجه له الإمام مالك لم ينفرد به، بل تابعه غيره عليه كما سبق بيانه وتخريجه، أي أنه لم يخرج له إلا ما تابعه عليه غيره.
2. كلُّ ما أخرجه لابن أبي المُخَارِق ثابت وصحيح.
3. موافقة ابن أبي المُخَارِق للثقات في بعض رواياته جعلت العلماء يحتملونه، ويخرجون ما يرونه قد ضبطه ولم يخالف فيه، فالبخاري -رحمه الله- مع قوة شرطه، ومع معرفته لابن أبي المُخَارِق، إذا قلنا إن مالكا قد غرَّه سمت ابن أبي المُخَارِق، مع ذلك فقد ذكر عنه البخاري زيادة[143]، رجَّح الحافظ أن الرواية عنه لم تكن مقصودة[144].

وأخرج له مسلم متابعة[145]، مع نقله في المقدمة كلام أيوب في تضعيفه[146].

140- موطأ مالك (288/1، رقم634).

141- صحيح البخاري (692/2، رقم1856)، وصحيح مسلم (771/2، رقم1098).

142- صحيح البخاري (678/2، رقم1820)

143- صحيح البخاري (377/1، رقم1069).

144- قال ابن حجر: لم يقصد البخاري التخريج له فلأجل ذلك لا يعدونه في رجاله، وإنما وقعت عنه زيادة في الخبر غير مقصودة لذاتها. فتح الباري (5/3) اهـ. قلت: وهذا غير جيد من الحافظ رحمه الله فقد ذكره الباجي في رجال البخاري كما في التعديل والتجريح (918/2).

145- صحيح مسلم (954/2، رقم 1317).

146- مقدمة صحيح مسلم (21/1).

فالذي يظهر أن الإمام مالكاً قد انتقى من حديثه، ولم يخرج له مما ضعف فيه، فلا حاجة لمزيد من النقد لتخريج الإمام له، وهو مَنْ هو في نقد الرجال ومعرفة أحوالهم.

4. ضعف القول بأن الإمام قد اغتر به فروى له، وهذا لا يظهر فيما أخرجه له من الأحاديث الثابتة المخرجة في الصحاح.

سابعاً: محمد بن عمرو بن عَلْقمة، الليثي، المدني، أبو الحسن، مات سنة أربع أو خمس وأربعين ومائة[147]

قال ابن المديني: ثقة، وكان يحيى بن سعيد يضعفه بعض الضعف[148]، وقال مرة: ليس ممن تريد، وسألت مالكاً؟ فقال نحوا مما قلت[149]، وقال ابن معين: ما زال الناس يتقون حديثه، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، يكتب حديثه، وهو شيخ[150]، وقال ابن حبان: يخطئ[151]، وقال الحافظ: صدوق له أوهام[152].

قلت: احتَمَلَ العلماء حديثه، وقد نصَّ على ثقته غير واحد من النقاد[153]، وروى له الجماعة، وهو مديني، ومالك أعرف بحديثه؛ فقد عرفه وانتقده كما سبق، كما أن مالكاً لم يخرج له مسنداً سوى حديثاً واحداً، وهو ما رواه مُحَمَّدِ بن عَمْرٍو، عن أبيه، عن بِلَالِ بن الْحَارِثِ الْمُزَنِيِّ، أن رَسُولَ الله ﷺ قال: « إن الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ من رِضْوَانِ الله » الحديث[154]. كذا في رواية مالك عن محمد بن عمر عن أبيه، وزاد غَيره عَن جده كما عند أحمد[155]، والترمذي، وقال: حسن

147- ترجمته في التاريخ الكبير (191/1)، والتعديل والتجريح (669/2)، وتهذيب الكمال للمزي (212/26).
148- سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (94).
149- الجرح والتعديل (30/8).
150- المصدر السابق (30/8).
151- الثقات لابن حبان (7/ 377).
152- التقريب للحافظ (ص 499).
153- تهذيب الكمال للمزي (217/26).
154- الموطأ لمالك (985/2، رقم1781).
155- مسند أحمد (469/3، رقم15890).

صحيح[156]، وابن حبان في الصحيح[157]، والحاكم في المستدرك[158].

قال الدارقطني: خالفه سفيان بن عيينة، وأبو معاوية الضرير، وعبد العزيز الدراوردي، ومعاذ بن معاذ، وسعيد بن عامر، ويزيد بن هارون، ومحمد بن عبيد، ويعلى بن عبيد، وعبد الرحمن بن محمد المحاربي، وغيرهم، فرووه عن محمد بن عمرو عن أبيه عن جده عن بلال بن الحارث[159].

وله شاهد عند البخاري من حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: « إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ من رِضْوَانِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لها بَالًا يرفع الله بها دَرَجَاتٍ وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ من سَخَطِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لها بَالًا يهوى بها في جَهَنَّمَ»[160].

ثامناً: عمرو بن أبي عمرو، أبو عثمان، المخزومي، القرشي، المدني، مات سنة أربع وأربعين ومائة، روى له الجماعة[161]

قال ابن معين: في حديثه ضعف، وقد روى مالك عنه وكان يستضعفه[162]، وقال مرة: ثقة، ينكر عليه حديث عكرمة[163]، وقال الجوزجاني: مضطرب الحديث[164]، وقال النسائي: ليس بالقوي[165]، وقال ابن حبان: ربما أخطأ، يُعتبر حديثه من رواية الثقات عنه[166]، وقال الحافظ: ثقة ربما وهم[167].

156- سنن الترمذي (559/4، رقم2319).
157- صحيح ابن حبان (516/1، رقم281).
158- المستدرك للحاكم (107/1).
159- الأحاديث التي خولف فيها مالك للدارقطني (ص 146).
160- صحيح البخاري (2377/5، رقم6113)
161- ترجمته في التاريخ الكبير (359/6)، والجرح والتعديل (252/6)، وأسماء شيوخ مالك لابن خلفون (ص189)، وتهذيب الكمال للمزي (168/22).
162- انظر تاريخ ابن معين (رواية الدوري) (3 /203).
163- انظر الكامل لابن عدي (116/5).
164- أحوال الرجال للجوزجاني (ص 125).
165- الكامل لابن عدي (116/5).
166- الثقات لابن حبان (185/5).
167- تقريب التهذيب لابن حجر (425/1).

أكثر العلماء على توثيقه[168]، ومن تكلَّم فيه إنما في بعض روايته، كروايته عن عكرمة لحديث البهيمة، كما نلحظ اختلاف قول الإمام الواحد؛ فمرة يتكلم فيه، ومرة يوثقه، كما هو الحال عند ابن معين -رحمه الله-، فإذا روى عنه ثقة احتمل حديثه، كيف وقد روى عنه الإمام مالك، وليس له في الموطأ إلا حديثاً واحداً في الفضائل؛ وهو حديث أنس بن مَالِك ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ طَلَعَ له أُحُدٌ، فقال: هذا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّه» الحديث[169]، وبهذا اللفظ أخرجه البخاري في صحيحه: من طريق مالك عن عمرو به، ومسلم في صحيحه: من طريق إسماعيل بن جعفر عن عمرو به[170].

تاسعاً: عطاء بن أبي مسلم، الخراساني، أبو عثمان، توفي سنة خمس وثلاثين ومائة[171]

ذكره البخاري في الضعفاء معتمداً على ما قاله القاسم بن عاصم، قال: قلت لسعيد بن المسيب إن عطاء الخراساني حدثني عنك «أن النبي ﷺ أمر الذي وقع على امرأته في رمضان بكفارة الظهار» فقال: كذب علي عطاء، ما حدثته، إنما بلغني أن النبي ﷺ قال له: «تصدق تصدق»[172].

وقد اعترض ابن عبد البر على البخاري لاعتماده على قول القاسم بن عاصم، وقال: «وليس القاسم بن عاصم ممن يجرح بقوله ولا بروايته مثل عطاء، وعطاء أحد العلماء الفضلاء، وربما كان في حفظه شيء، وله أخبار طيبة عجيبة»[173].

168- انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (252/6)، والكامل لابن عدي (116/5)، ومعرفة الثقات للعجلي (181/2)، والميزان للذهبي (337/5).

169- الموطأ لمالك (889/2، رقم 1576). من طريق عمرو بن أبي عمرو، عن أنس ﷺ به.

170- صحيح البخاري (1232/3، رقم 3187)، وصحيح مسلم (993/2، رقم1365).

171- انظر ترجمته في التاريخ الكبير (474/6)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (334/6)، وتهذيب الكمال للمزي (106/20)، والتهذيب لابن حجر (190/7).

172- الضعفاء الصغير للبخاري (ص 89).

173- التمهيد لابن عبد البر (3/21).

قلت: القاسم ذكره ابن حبان في الثقات[174]، وقال الحافظ: مقبول[175].

وما قاله ابن عبد البر له حظ من النظر، واعتراضه على البخاري في محله؛ من جهة اعتماده على هذه الرواية، لا من جهة إيراده في الضعفاء، كما أن هناك من تابع عطاء في روايته عن ابن المسيب.

وقد نصَّ على ضعف عطاء غير البخاري، فقال ابن حبان: «كان من خيار عباد الله، غير أنه رديء الحفظ، كثير الوهم، يخطئ ولا يعلم، فحمل عنه، فلما كثر ذلك في روايته بطل الاحتجاج به»[176]، وقال الحافظ: «صدوق يهم كثيراً، ويرسل، ويدلس»[177].

ولم يجمع العلماء على تضعيفه، فقد وثقه غير واحد[178]، واحتمل العلماء حديثه.

وقد أخرج مالك لعطاء ثلاثة أحاديث، أولها: ما رواه عنه عن سَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ قال: «جاء أَعْرَابِي إلى رسول الله ﷺ يَضْرِبُ نَحْرَهُ وَيَنْتِفُ شَعْرَهُ، وَيَقُولُ هَلَكَ الأَبْعَدُ، فقال له رسول الله ﷺ وما ذَاكَ؟ فقال: أَصَبْتُ أَهْلِي، وأنا صَائِمٌ في رَمَضَانَ» الحديث[179].

وهذه الرواية عن سعيد هي التي جعلت البخاري يدخل عطاء في الضعفاء على ما سبق، مع أنه لم ينفرد بها عن سعيد، بل تابعه حبيب بن أبي ثابت، كما عند عبد الرزاق[180]، وعامر القرشي، ومسعود، وإبراهيم بن عامر كما عند

174- الثقات لابن حبان (303/5).
175- تقريب التهذيب (ص 450).
176- المجروحين لابن حبان (131/2).
177- تقريب التهذيب لابن حجر (ص 392).
178- انظر تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي) (ص 146)، ومعرفة الثقات للعجلي (137/2)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (334/6).
179- الموطأ لمالك (297/1، رقم658).
180- مصنف عبد الرزاق (196/4).

الدارقطني في العلل[181]. ورواية إنكار سعيد لما رواه عنه عطاء، إما أنها غير ثابتة، كما قال ابن عبد البر، على اعتبار أن القاسم لا يحتمل الانفراد، والمعروف عند أهل الحديث أن تثبيت العرش قبل النقش، أو أنَّ سعيداً نسي ما حدَّث به عطاء؛ كيف وقد وافق عطاء غير واحد، ومما يؤكد ضبط عطاء للحديث: أنه سأل سعيداً عن مقدار الوسق كما في الرواية التي معنا في الموطأ. وهذا الحديث جاء مرسلاً في الموطأ، وقد روي موصولاً من وجوه أخرى، كما عند البخاري، ومسلم[182]، من حديث أبي هريرة ﷺ.

وثاني الأحاديث: عنه قال: حدثني شيخ بِسُوقِ الْبُرَمِ بِالْكُوفَةِ، عن كَعْبِ بن عُجْرَةَ، أنه قال: « جَاءَنِي رسول الله ﷺ وأنا أَنفخ تَحْتَ قِدْرٍ لأصحابي » الحديث[183]، ذكر الطبراني أن الشيخ الذي يروي عنه عطاء هو عبدً الرحمن بن أبي ليلى، ولم يقم على ذلك دليلاً، بل اكتفى بإخراج الحديث من طريق مالك به[184].

قال ابن عبد البر: « وهذا بعيد؛ لأن عبد الرحمن بن أبي ليلى أشهر في التابعين من أن يقول فيه عطاء حدثني شيخ، وأظن القائل بأنه عبد الرحمن لما عرف أنه كوفي، وأنه الذي يروي الحديث عن كعب بن عجرة ظن أنه هو ... وقد روى هذا الحديث عبد الله بن معقل عن كعب بن عجرة، وقد يكون ذلك الشيخ الذي ذكره عطاء الخراساني، فهو كوفي لا يبعد أن يلقاه عطاء، وهو أشبه عندي، والله أعلم »[185].

وهذا الحديث ثابت مخرج في الصحيحين، كما عند البخاري، ومسلم، كلاهما من طرق عن مُجَاهِد، حدثني عبد الرحمن بن أبي لَيْلَى، حدثني كَعْبُ بن

181- العلل للدارقطني (10/243-244).
182- صحيح البخاري (2/684، رقم 1834)، وصحيح مسلم (2/781، رقم1111).
183- الموطأ لمالك (1/418، رقم 939).
184- انظر المعجم الكبير للطبراني (19/120، رقم256).
185- التمهيد لابن عبد البر (21/4-5).

عُجْرَةَ ﷺ به نحوه[186].

والحديث الثالث: عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تَصَافَحُوا يَذْهَبِ الْغِلُّ، وَتَهَادَوْا تَحَابُّوا وَتَذْهَبِ الشَّحْنَاءُ»[187]، وهذا المرسل لم أقف عليه موصولاً، وهو في فضائل الأعمال، ومن الآداب الشرعية التي استحبها الشرع الحنيف، ففي حديث البراء ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إلا غُفِرَ لَهُمَا قبل أَنْ يَتَفَرَّقَا»[188].

وفي استحباب الهدية حديث أبي هريرة ﷺ قال ﷺ: «تهادوا تحابوا»[189].

عاشرا: شَرِيك بن عبد الله بن أبى نَمِر، القرشي، أبو عبد الله، مات بعد الأربعين ومائة[190]

قال ابن معين: ليس به بأس[191]، وقال مرة: ليس بالقوي[192]، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ربما أخطأ[193]. وقد نصَّ على توثيقه، وتقويته عدد من العلماء[194]، وقال الحافظ: صدوق يخطئ[195].

له في الموطأ حديثان، أولهما: عنه عن أبي سَلَمَةَ بن عبد الرحمن أَنَّهُ قال: «سمع قَوْمٌ الإِقَامَةَ فَقَامُوا يُصَلُّونَ» الحديث[196].

186- صحيح البخاري (644/2، رقم 1720)، وصحيح مسلم (860/2، رقم 1201).
187- الموطأ لمالك (908/2، رقم 1617).
188- أخرجه أبو داود (354/4، رقم5212)، والترمذي (74/5، رقم 2727). وقال حَسَنٌ غَرِيبٌ من حديث أبي إسحاق عن الْبَرَاءِ، وقد رُوِيَ هذا الْحَدِيثُ عن الْبَرَاءِ من غَيْرِ وَجْهٍ.
189- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص 208، رقم594).
190- انظر ترجمته في التاريخ الكبير للبخاري (236/4)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (363/4)، وتهذيب الكمال للمزي (475/12)، وتهذيب التهذيب لابن حجر (296/4).
191- تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي) (ص 131).
192- الكامل لابن عدي (5/4).
193- الثقات لابن حبان (360/4).
194- انظر معرفة الثقات للعجلي (453/1)، والتمهيد لابن عبد البر (61/22).
195- التقريب لابن حجر (ص 266).
196- الموطأ لمالك (128/1).

وهذا المرسل رواه شرك عن أنس ﷺ مرفوعاً. كما عند ابن خزيمة، وحكم عليه بالغرابة[197].

قلت: في معناه أحاديث ثابتة كما في حديث هُرَيْرَةَ ﷺ، عن النبي ﷺ قال: « إذا أُقِيمَت الصَّلَاةُ فلا صَلَاةَ إلا الْمَكْتُوبَةُ »[198].

والحديث الثاني: عنه عن أنس أَنَّهُ قال: جاء رَجُلٌ إلى رسول الله ﷺ فقال يا رَسُولَ الله: « هَلَكَتِ المَوَاشِي » الحديث[199].

وهذا الحديث أخرجه البخاري، من طريق مالك عن شريك به[200]، وشريك مخرج له في الصحيحين، وما رواه له مالك ثابت.

الحادي عشر: عبد الرحمن بن حَرْمَلة بن عمرو، الأَسْلمي، أبو حَرْمَلة، المدني، مات سنة خمس وأربعين ومائة[201]

قال يحيى بن سعيد، عن عبد الرحمن بن حرملة، قال: كنت سيء الحفظ، أو كنت لا أحفظ، قال: فرخص لي سعيد بن المسيب في الكتاب[202]، وقال أبو بكر بن خلاد: سمعت يحيى وسئل عن ابن حرملة؟ فضعفه ولم يرضه[203]، وقال ابن معين: صالح، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به[204]، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يخطئ[205].

قلت: هو ممن احتمل الجهابذة حديثه، وقواه غير واحد[206]، وقال الحافظ:

197- صحيح ابن خزيمة (170/2، رقم1126).
198- صحيح مسلم (493/1، رقم 710).
199- الموطأ لمالك (191/1، رقم450).
200- صحيح البخاري (343/1، رقم970).
201- انظر ترجته في التاريخ الكبير للبخاري (270/5)، وتهذيب الكمال للمزي (58/17).
202- تاريخ ابن معين (رواية الدوري) (206/3).
203- ضعفاء العقيلي (328/2).
204- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (223/5).
205- الثقات لابن حبان (68/7).
206- انظر الكامل لابن عدي (310/4). وتهذيب الكمال للمزي (60/17)

صدوق ربما أخطأ[207]، وهو من شيوخ مالك المدنيين الذين عرفهم وانتقى من حديثهم، وقد أخرج له في الموطأ خمسة أحاديث:

أولها: عنه عن سَعِيدِ بن الْمُسَيَّبِ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: «بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ شُهُودُ الْعِشَاءِ» الحديث[208]. وهذا المرسل ثابت من حديث أبي هريرة ﷺ قال ﷺ: «ليس صلاة أثقل على المنافقين» كما عند البخاري، ومسلم[209].

ثانيها: ما رواه عنه عن سَعِيدِ بن الْمُسَيَّبِ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: «لاَ يَزَالُ الناس بِخَيْرٍ ما عَجَّلُوا الْفِطْرَ»[210]، وهو حديث ثابت ذكره مالك من حديث أبي حميد الساعدي ﷺ به[211]، ومن طريق مالك أخرجه البخاري[212]، وأخرجه مسلم من طريق عبد العزيز عن أبيه به[213].

ثالثها: عنه أن رَجُلاً سَأَلَ ابن الْمُسَيَّبِ فقال: أعْتمر قبل أن أَحُجَّ؟ فقال سَعِيدٌ: نعم؛ «قَدِ اعْتَمَرَ رسول الله ﷺ قبل أن يَحُجَّ»[214]. وهذا إخبار من ابن المسيب -رحمه الله- بما هو متواتر عند الأئمة، وهو أنه ﷺ اعتمر كل عمره قبل الحج.

رابعها: عنه عن عَمْرو بن شعيب عن أبيه عن جَدِّهِ أن رَسُولَ الله ﷺ قال: «الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ» الحديث[215]. وهو حديث ثابت صححه الحاكم[216]، وحسنه ابن

207- تقريب التهذيب لابن حجر (ص 339).
208- الموطأ لمالك (130/1، رقم292).
209- صحيح البخاري (234/1، رقم626)، وصحيح مسلم (451/1، رقم651).
210- موطأ مالك (289/1، 635).
211- الموطأ لمالك (288/1، رقم634).
212- صحيح البخاري (692/2، رقم1856).
213- صحيح مسلم (771/2، رقم 1098).
214- الموطأ لمالك (343/1، رقم760).
215- الموطأ مالك (978/2، رقم1764).
216- المستدرك (112/2، رقم2495).

حجر[217]، ولم ينفرد به ابن حرملة؛ فقد رواه ابن عجلان عن عمرو به نحوه[218].

وخامسها: عنه عن ابن المسيب مرسلاً بمعنى الحديث الرابع أنه قال ﷺ: « الشَّيْطَانُ يَهُمُّ بِالْوَاحِدِ وَالاِثْنَيْنِ » الحديث[219]، وصله عبد الرحمن بن أبي الزناد عن ابن حرملة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ. الحديث[220]. وهذا الحديث ضعفه ابن القطان وقال: فيه من لا يعرف[221].

الثاني عشر: عثمان بن حفص بن عمر بن عبدالرحمن بن خلدة، الزرقي، الأنصاري[222]

قال البخاري: لا يتابع في حديثه[223]، وذكره ابن حبان في الثقات[224]، وقال ابن عبد البر: ثقة[225]، وقال ابن حجر: كان رجلاً صالحاً، ولي قضاء المدينة في خلافة عبد الملك[226]. ولعل توثيق ابن عبد البر له على اعتبار رواية مالك عنه، وذكر ابن حبان له في الثقات.

أخرج له مالك حديثا واحداً؛ عنه عَنِ ابن شِهَابٍ أنه بَلَغَهُ أن أَبَا لُبَابَةَ ابن عبد الْمُنْذِرِ حين تَابَ الله عليه، قال: « يا رَسُولَ الله أهجرُ دَارَ قَوْمِي » الحديث[227]،

217- فتح الباري لابن حجر (53/6).

218- أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (152/4، رقم2570)، والحاكم في المستدرك (112/2، رقم2496).

219- الموطأ مالك (978/2، رقم1765).

220- أخرجه البزار في مسنده (253/14، رقم 7834).

221- بيان الوهم والإيهام لابن القطان (408/4).

222- ترجمته في ضعفاء العقيلي (198/3)، والميزان للذهبي (43/5)، ولسان الميزان للحافظ (133/4).

223- الكامل لابن عدي (175/5).

224- الثقات لابن حبان (155/5).

225- التمهيد لابن عبد البر (81/20).

226- تعجيل المنفعة للحافظ (282/1).

227- الموطأ لمالك (481/2، رقم1022).

وهذا لم ينفرد به ابن الحارث، بل تابعه غير واحد كما عند البخاري، ومسلم[228]، من طريق عقيل، ويونس عن ابن شهاب بلفظ: «أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك»، وأخرجه عبد الرزاق، من طريق معمر عن الزهري به[229]، وأحمد، من طريق ابن جريج عن الزهري به[230].

الثالث عشر: عمرو بن الحارث بن يعقوب بن عبد الله، مولى سعد بن عبادة، أبو أمية، توفي سنة ثمان وأربعين ومائة[231]

وثقه جُلُّ النقاد[232]، إلا ما نقل عن أحمد أنه قال: ما في المصريين أثبت من الليث، وقد كان عندي عمرو بن الحارث، ثم رأيت له أشياء مناكير[233]، وقال الأثرم عن الامام أحمد: إنه حمل عليه حملاً شديداً، وقال يروي عن قتادة أحاديث يضطرب فيها ويخطئ[234]، وقال الحافظ: ثقة، فقيه، حافظ[235].

أخرج له مالك حديثاً واحداً عنه عن عُبَيْدِ بن فَيْرُوز، عَنِ الْبَرَاءِ: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ سُئِلَ مَاذَا يتقى مِنَ الضَّحَايَا؟» الحديث[236]، وهذا حديث ثابت، لم ينفرد ابن الحارث، بل تابعة سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي[237]، قال الترمذي: حسن صحيح، وصححه ابن خزيمة[238]، وابن حبان[239]، وقال الحاكم: صحيح، ولم

228- صحيح البخاري (1013/3، رقم2606)، وصحيح مسلم (2120/4، 2769).
229- مصنف عبد الرزاق (74/9، رقم16395).
230- أحمد في المسند (502/3، رقم16124).
231- ترجمته في التمهيد لابن عبد البر (163/20)، والتعديل والتجريح للباجي (970/3)، وتهذيب الكمال للمزي (570/21)،، والتهذيب للحافظ (13/8).
232- انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (225/6). والثقات لابن حبان (229/7). وتهذيب الكمال للمزي (573/21). وتذكرة الحفاظ للذهبي (183/1).
233- انظر تاريخ بغداد للخطيب (12/13).
234- انظر تاريخ دمشق لابن عساكر (467/45)، والميزان للذهبي (305/5).
235- التقريب للحافظ (419).
236- الموطأ لمالك (482/2، رقم1024).
237- أخرجه أبو داود (97/3، رقم2802)، والترمذي (4/ 85، رقم1497).
238- صحيح ابن خزيمة (292/4، 2912).
239- صحيح ابن حبان (243/13، رقم5921).

يخرجاه[240].

الرابع عشر: محمد بن مسلم بن تَدْرُس، أبو الزبير، المكي، مات سنة ست وعشرين ومائة[241]

قال سويد بن عبد العزيز: خدعني شعبة، فقال لي: لا تحمل عنه، فإني رأيته يسيء صلاته، وليتني ما كنت رأيت شعبة[242]، وكان شعبة يذمه يقول: كان لا يحسن يصلي، ولما رأى كتاب ابن شهاب عنه مزقه[243]، وقال مرة: رأيته يزن ويسترجح في الميزان[244]، وقال أحمد بن حنبل: كان أيوب يضعفه، وقال أحمد: احتمله الناس، ليس به بأس، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به[245].

وقال ابن عدي: كفى بأبي الزبير صدقاً أن حدَّثَ عنه مالك، فإن مالكاً لا يروي إلا عن ثقة، وهو في نفسه ثقة، إلا أن يروي عنه بعض الضعفاء، فيكون ذلك من جهة الضعيف، ولا يكون من قبله، وهو صدوق وثقة لا بأس به[246] اهـ وقد نص على توثيقه جمع من الجهابذة[247]، وقال الحافظ: صدوق إلا أنه يدلس[248].

أخرج له مالك ثمانية أحاديث:

أولها: عنه عن أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بن وَاثِلَةَ، أَنَّ مُعَاذَ بن جَبَلٍ أخبره: «أَنَّهُمْ خَرَجُوا

240- المستدرك للحاكم (640/1).
241- ترجمته في التاريخ الكبير للبخاري (221/1)، والتمهيد لابن عبد البر (143/12)، والتعديل والتجريح للباجي (640/2)، والتهذيب لابن حجر (390/9).
242- انظر الكامل لابن عدي (122/6).
243- انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (151/1).
244- انظر ضعفاء العقيلي (130/4).
245- انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (75/8).
246- الكامل لابن عدي (125/6).
247- انظر الثقات لابن حبان (352/5). وتهذيب الكمال للمزي (409/26)، والكاشف للذهبي (216/2).
248- التقريب للحافظ (ص 506).

مع رسول الله ﷺ عَامَ تَبُوكَ» الحديث[249]. وهذا الحديث أخرجه مسلم من طريق مالك به[250].

ثانيها: عنه عن سَعِيدِ بن جُبَيْرٍ، عن عبد الله بن عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قال: «صلى رسول الله ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جميعا» الحديث[251]. وهذا الحديث مخرج في الصحيح؛ أخرجه مسلم من طريق مالك به، ومن طرق عن الْأَعْمَشِ عن حَبِيبِ بن أبي ثَابِتٍ عن سَعِيدِ بن جُبَيْرٍ به[252].

ثالثها: عنه عن طاوس الْيَمَانِيِّ، عن عبد الله بن عَبَّاسٍ: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كان يُعَلِّمُهُمْ هذا الدُّعَاءَ كما يُعَلِّمهم السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ» الحديث[253].

وهذا الحديث ثابت مخرَّج في الصحيح، عن غير واحد من الصحابة، فأخرجه البخاري، ومسلم[254]، من حديث أبي هريرة ﷺ، ومسلم من حديث عائشة -رضي الله عنها-[255].

رابعها: عنه، عن طاوس الْيَمَانِيِّ، عن عبد الله بن عَبَّاسٍ: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كان إذا قام إلى الصَّلَاةِ من جَوْفِ اللَّيْلِ». الحديث[256].

وهذا مخرج في الصحيحين؛ أخرجه البخاري، ومسلم[257]، كلاهما من طرق عن طاوس به.

خامسها: عنه عن جَابِرِ بن عبد الله: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نهى عن أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا

249- الموطأ لمالك (143/1، رقم328).
250- صحيح مسلم (4/ 1784، رقم706).
251- الموطأ لمالك (144/1، رقم330).
252- صحيح مسلم (489/1، رقم705)، و(490/1، رقم 705).
253- الموطأ لمالك (215/1، رقم501).
254- صحيح البخاري (463/1، رقم1311)، وصحيح مسلم (412/1، رقم589).
255- صحيح مسلم (412/1، رقم589).
256- الموطأ لمالك (215/1، رقم 502).
257- صحيح البخاري (377/1، رقم1069)، وصحيح مسلم (534/1، رقم 768، ورقم 769، ورقم 770).

بَعْدَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ» الحديث[258]. وهو حديث ثابت أخرجه البخاري من حديث سلمة بن الأكوع[259]، ومسلم من طرق عن جابر به نحوه[260].

سادسها: عنه، عن جَابِرٍ ﷺ، أنه قال: «نَحَرْنَا مع رسول الله ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ الْبَدَنَةَ عن سَبْعَةٍ» الحديث[261]. وهذا ثابت أخرجه مسلم من طريق مالك به، ومن طريق عطاء عن جابر ﷺ: «أنهم نحروا البقرة عن سبعة»[262].

سابعها: عنه، عن جَابِرٍ: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نهى أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ» الحديث[263]. وهذا حديث ثابت أخرجه مسلم من طريق مالك به[264].

وثامنها: عنه عن جَابِرٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: «أَغْلِقُوا الْبَابَ»[265]. وهذا حديث ثابت أخرجه مسلم من طرق عن أبي الزبير به[266]، وأخرجه البخاري، ومسلم[267] من طرق عن عطاء عن جابر ﷺ به نحوه. وعطاء روى له الجماعة، واحتج به أصحاب الصحيح، وكل ما رواه له مالك ثابت صحيح.

الخامس عشر: يزيد بن عبد الله بن قسيط، الليثي، المديني، أبو عبد الله، مات سنة ثنتين وعشرين ومائة[268]

قال مالك: الرجل ليس هناك عندنا[269]، وقال أبو حاتم: ليس بقوي[270]،

258- الموطأ لمالك (484/2، رقم1029).
259- صحيح البخاري (2115/5، رقم5249).
260- صحيح مسلم (1562/3، رقم 1970، و1971، 1972، 1973).
261- الموطأ لمالك (486/2، رقم1032).
262- صحيح مسلم (2/ 955، رقم1318).
263- الموطأ لمالك (922/2، رقم16439.
264- صحيح مسلم (1661/3، رقم2099).
265- الموطأ لمالك (928/2، رقم1659).
266- صحيح مسلم (1594/3، رقم2012).
267- صحيح البخاري (1195/3، رقم3106)، وصحيح مسلم (1594/3، رقم2012).
268- ترجمته في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (273/9)، والتعديل والتجريح للباجي (1231/3)، وتهذيب الكمال للمزي (177/32)، والميزان للذهبي (250/7).
269- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (273/9).

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ[271].

قلت: جل العلماء على توثيقه، وأنه من الفقهاء[272]، وقال الحافظ: ثقة[273]. اهـ أخرج له مالك في الموطأ حديثاً مسنداً واحداً؛ قال: عن يَزِيدَ بن عبد الله بن قُسَيْط، عن مُحَمَّدِ بن عبد الرحمن بن ثَوْبَانَ، عن أُمِّهِ، عن عَائِشَةَ زَوْجِ النبي ﷺ أن رَسُولَ الله ﷺ: « أَمَرَ أن يُسْتَمْتَعَ بِجُلُودِ الْمَيْتَةِ إذا دُبِغَتْ »[274].

وهذا الحديث صححه ابن حبان[275]، وقال ابن عبد البر: هذا حديث ثابت من جهة الإسناد[276]. اهـ وله شاهد في الصحيحين من حديث ابن عَبَّاس رضي الله عنهما قال: « وَجَدَ النبي ﷺ شَاةً مَيِّتَةً، أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ لِمَيْمُونَةَ من الصَّدَقَةِ، قال النبي ﷺ هَلَّا انْتَفَعْتُمْ بِجِلْدِهَا، قالوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ؟ قال: إنما حَرُمَ أَكْلُهَا »[277].

المطلب الثاني: من تُكلِّم فيه لأجل عدالته (من رُمي ببدعة)

أولاً: ثور بن زيد، الديلي مولاهم، المدني، مات سنة خمس وثلاثين ومائة[278]

اختلف العلماء في ثور بن زيد هل رمي بالقدر، أم أن الذي رمي به هو ابن يزيد، ورجح الذهبي أن من قال إنه ابن زيد فقد اشتبه عليه بابن يزيد، أو أن ابن البرقي قد رماه بذلك[279]، قال ابن حجر: لم يتهمه ابن البرقي، ولم يشتبه عليه،

=

270- المصدر السابق (273/9).

271- انظر الثقات لابن حبان (543/5).

272- الكامل لابن عدي (258/7). التمهيد لابن عبد البر (74/23). تهذيب الكمال للمزي (179/32). المغني للذهبي (750/2).

273- التقريب للحافظ (ص 602).

274- الموطأ لمالك (498/2، رقم 1064).

275- صحيح ابن حبان (102/4، رقم1286).

276- التمهيد لابن عبد البر (76/23).

277- أخرجه البخاري (2/ 543، رقم1421)، ومسلم (276/1، رقم363).

278- ترجمته في التاريخ الكبير للبخاري (181/2)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (468/2)، وتهذيب الكمال للمزي (416/4).

279- انظر المغني للذهبي (124/1).

وإنما حكى عن مالك -رحمه الله-، لما قيل له كيف رويت عن ثور بن زيد، وداود بن الحصين، وذكر غيرهما، وكانوا يرمون بالقدر؟! فقال مالك: كانوا لأن يخروا من السماء إلى الأرض أسهل عليهم من أن يكذبوا كذبة اهـ احتج به الجماعة[280].

قلت: لكن هناك من العلماء من نص على أنه له رأي، منهم يحيى بن سعيد القطان حيث قال: إنما كان رأيه، وأما الحديث فإنه ثقة[281]. وقال ابن عبد البر: كان ينسب إلى رأى الخوارج، والقول بالقدر، ولم يكن يدعو إلى شيء من ذلك[282].

وعلى القول بأنه كان يرى رأي الخوارج، أو كان ممن يقول بالقدر، فإنه -رحمه الله- لم يكن داعية لمذهبه، وقد أطبق العلماء على توثيقه، وهو محتج به عند الجماعة، ومجموع ما أخرج له مالك أربعة أحاديث كلها في الأحكام[283].

ثانياً: داود بن الحصين، أبو سليمان، القرشي، الأموي، المدني، مات سنة خمس وثلاثين ومائة بالمدينة[284]

وثقه جلُّ العلماء[285]، وإنما ضُعّف في روايته عن عكرمة[286]، ووصف بأنه كان يرى مذهب الشُّراة، قال ابن حبان: كان يذهب مذهب الشُّراة، وكل من ترك حديثه على الإطلاق وهم؛ لأنه لم يكن بداعية إلى مذهبه، والدعاة يجب مجانبة رواياتهم على الأحوال، فمن انتحل نحلة بدعة ولم يدع إليها وكان متقناً، كان جائز الشهادة محتجاً بروايته، فإن وجب ترك حديثه وجب ترك حديث

280- انظر مقدمة فتح الباري لابن حجر (ص394).
281- التمهيد لابن عبد البر (1/2).
282- المصدر نفسه (1/2).
283- أولها في الموطأ لمالك (287/1، رقم632)، وثانيها: (459/2، رقم980)، وثالثها (475/2، رقم1012) ورابعها: (2/ 746، رقم1433).
284- انظر ترجمته في التمهيد لابن عبد البر (310/2)، وتهذيب الكمال للمزي (379/8)، والتهذيب لابن حجر (157/3).
285- انظر تاريخ ابن معين (رواية الدوري) (178/3)، ومعرفة الثقات للعجلي (340/1).
286- انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (408/3)، وتهذيب الكمال للمزي (381/8).

عكرمة لأنه كان يذهب مذهب الشُّراة مثله[287]، وقال الحافظ: ثقة، إلا في عكرمة، ورمي برأي الخوارج[288].

قلت: روى له الجماعة، ولم يخرج له مالك من طريق عكرمة، ومجموع ما أخرجه له خمسة أحاديث، كلها في الأحكام وهي ثابتة جلها مخرجة في الصحيح[289].

الخاتمة: (النتائج والتوصيات)

الحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات، وبعد، فيمكن من خلال الدراسة السابقة أن أُجْمِلَ أهم النتائج والتوصيات فيما يأتي:

1. الإمام مالك من أبرز من انتقى الرواة، حتى اعتمد العلماء في توثيقهم لكثير من الرواة بمجرد روايته عنهم، ووثق بعض الجهابذة من روى عنه مالك ولو كان مجهولاً.
2. ليس كل من روى عنه مالك يعدّ ثقة، فقد روى عمن اتفق على ضعفه.
3. بلغ عدد شيوخ مالك الذين نسب إليهم شيء من الجرح سبعة عشر راوياً.
4. لعل من أطلق من العلماء أن كل شيوخ مالك ثقات ما خلا اثنين، يريد من جرح جرحا مؤثراً، دون من أُطلق فيه الجرح.
5. مذهب مالك جواز الرواية عمن رُمي ببدعة ما لم يكن داعية لبدعته، أو روى ما يوافق مذهبه.
6. لم يرو مالك عمن جرُح من شيوخه ما يُنكر، بل كل ما رواه عنهم ثابت، أو يكون في غير الأحكام.

287- الثقات له (6/284).

288- التقريب للحافظ (ص 198).

289- أولها في الموطأ (1/94، رقم 211)، وثانيها: الموطأ (1/143، رقم327)، وثالثها: الموطأ (2/620، رقم 1285)، ورابعها: الموطأ (2/625 رقم1295)، وخامسها (2/862، رقم1555).

7. انتقاء مالك للأحاديث التي يرويها عن شيوخه الذين تُكلم فيهم، فلا حاجة لتخطئة الإمام في روايته عمن تُكلّم فيهم، فلا يختلف حاله عن صنيع صاحبي الصحيح في روايتهم عمن تُكلِّم فيهم؛ حيث انتقوا من أحاديثهم، فمن أنكر على الإمام روايته لبعض الضعفاء، قوله ضعيف ولا يؤثر في الأحاديث التي رواها عنهم.
8. يوصي الباحث بتوجيه الطلبة لدراسة جميع الرواة المتكلم فيهم في الموطأ، وبحث جميع مروياتهم؛ للوقوف على ما تميّز به الإمام مالك من براعة في انتقاء الرواة.

تم بحمد الله تعالى

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

1. الأحاديث التي خولف فيها مالك بن أنس، أبو الحسن الدارقطني 385 هـ مكتبة الرشد، الرياض، 1418هـ- 1997م، تحقيق: أبو عبد الباري رضا.
2. أحوال الرجال، إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، 259هـ مؤسسة الرسالة، بيروت، 1405، ط1 تحقيق: صبحي البدري السامرائي.
3. الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل البخاري، 256هـ دار البشائر الإسلامية، بيروت، 1409 - 1989، ط3، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي.
4. إسعاف المبطأ برجال الموطأ، عبدالرحمن ابن أبي بكر السيوطي، 911 هـ المكتبة التجارية الكبرى مصر، 1389 - 1969.
5. أسماء شيوخ مالك، لابن خلفون الأندلسي، مكتبة الثقافة، مصر، ط1، تحقيق محمد زينهم.
6. الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد، 702 هـ دار الكتب العلمية، بيروت، 1406 - 1986
7. البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، سراج الدين ابن الملقن، 804، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، 1425هـ-2004م، ط1، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبدالله بن سليمان.
8. بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطان الفاسي، 628هـ دار طيبة، الرياض، 1418هـ-1997م، ط1، تحقيق: د. الحسين آيت.
9. تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، يحيى بن معين 233هـ مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي مكة المكرمة، 1399 - 1979، ط1، تحقيق: د. أحمد سيف.
10. تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي)، يحيى بن معين 233هـ دار المأمون للتراث، دمشق، 1400، تحقيق: د. أحمد سيف.
11. تاريخ أسماء الثقات، عمر بن أحمد، 385، الدار السلفية، الكويت، 1404 - 1984، ط1، تحقيق: صبحي السامرائي.

12. تاريخ بغداد، أحمد بن علي الخطيب البغدادي 463هـ دار الكتب العلمية، بيروت
13. التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل البخاري 256 هـ دار الفكر، تحقيق: السيد هاشم الندوي.
14. تاريخ مدينة دمشق، علي بن الحسن الشافعي 571هـ دار الفكر، بيروت، 1995، تحقيق: محب الدين العمري.
15. ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، عياض بن موسى اليحصبي 544هـ دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1418هـ - 1998م ط1، تحقيق: محمد سالم.
16. تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، أحمد بن علي بن حجر 852هـ دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، تحقيق. إكرام الله إمداد الحق.
17. التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، سليمان بن خلف الباجي، 474هـ دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض، 1406 - 1986، ط1، تحقيق: د. أبو لبابة حسين.
18. التعريف بمن ذكر في الموطأ من النساء والرجال لأبو عبد الله، الحذاء، وزارة الاوقاف، المغرب، تحقيق محمد المعيار.
19. تقريب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر 852هـ دار الرشيد، سوريا، 1406 - 1986، ط1 تحقيق: محمد عوامة.
20. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر ابن عبد البر، 463هـ وزارة عموم الأوقاف، المغرب، 1387، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي.
21. تهذيب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر: 852 هـ دار الفكر، بيروت، 1404 - 1984، ط1
22. تهذيب الكمال، يوسف بن الزكي المزي، 742هـ مؤسسة الرسالة، بيروت، 1400 - 1980، ط1، تحقيق: د. بشار عواد.
23. الثقات، اسم المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي الوفاة: 354، دار الفكر، 1395 - 1975، الطبعة: الأولى، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد

24. جامع التحصيل في أحكام المراسيل، أبوسعيد بن خليل العلائي، 761هـ عالم الكتب، بيروت 1407 - 1986، ط2، تحقيق: حمدي عبدالمجيد.
25. الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم 327هـ دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1271 - 1952، ط1
26. سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني، لعلي بن المديني 234هـ مكتبة المعارف، الرياض، 1404، ط1 تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر.
27. سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني 275هـ دار الفكر، بيروت تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي
28. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث 275هـ دار الفكر، تحقيق: محيي الدين عبد الحميد
29. سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي 279هـ دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: أحمد شاكر وآخرون.
30. شرح النووي على صحيح مسلم، يحيى بن شرف النووي 676هـ دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1392، ط2.
31. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان: 354هـ مؤسسة الرسالة، بيروت، 1414 - 1993، ط2، تحقيق: شعيب الأرنؤوط
32. صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة 311هـ المكتب الإسلامي بيروت، 1390 - 1970، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي
33. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري 256هـ دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، 1407 - 1987، ط3 تحقيق: د. مصطفى البغا.
34. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج 261هـ دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
35. الضعفاء الصغير، محمد بن إسماعيل البخاري 256هـ دار الوعي، حلب، 1396، ط1تحقيق: محمود إبراهيم زايد.
36. الضعفاء الكبير، محمد بن عمر العقيلي 322 هـ دار المكتبة العلمية، بيروت، 1404هـ - 1984م، ط1، تحقيق: عبد المعطي قلعجي.
37. الطيوريات من انتخاب الشيخ أبي طاهر السلفي، المبارك بن عبد الجبار

الطيوري 500هـ أضواب السلف، الرياض، السعودية، 1425هـ -2004م، ط1، تحقيق: دسمان يحيى معالي.
38. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، علي بن عمر الدارقطني 385هـ دار طيبة، الرياض، 1405 - 1985، ط1، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله.
39. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن حجر 852، دار المعرفة، بيروت، تحقيق محب الدين الخطيب.
40. الكامل في ضعفاء الرجال، عبدالله بن عدي 365هـ دار الفكر، بيروت، 1409 - 1988، ط3 تحقيق: يحيى مختار غزاوي.
41. الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، أحمد بن علي463، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، تحقيق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني.
42. المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، محمد بن حبان: 354هـ دار الوعي، حلب، 1396هـ ط1 تحقيق: محمود إبراهيم زايد.
43. المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبدالله الحاكم، 405 هـ دار الكتب العلمية، بيروت، 1411هـ - 1990م، ط1، تحقيق: مصطفى عطا.
44. المسند، أحمد بن حنبل 241 هـ مؤسسة قرطبة، مصر.
45. المصنف، عبد الرزاق بن همام 211 هـ المكتب الإسلامي بيروت 1403، ط2 تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.
46. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد الطبراني 360هـ مكتبة الزهراء، الموصل، 1404 - 1983، ط2 تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي.
47. معرفة الثقات، أحمد بن عبد الله العجلي 261هـ مكتبة الدار، المدينة المنورة، السعودية، 1405 - 1985، ط1 تحقيق: عبد العليم البستوي.
48. المغني في الضعفاء، محمد بن أحمد الذهبي 748هـ تحقيق: الدكتور نور الدين عتر.
49. موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس 179هـ دار إحياء التراث العربي، مصر تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
50. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، محمد بن أحمد الذهبي 748هـ دار الكتب العلمية، بيروت، 1995، ط1، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض.

51. هـدي السـاري مقدمـة فـتح البـاري، أحمـد بـن علـي بـن حجـر 852هـ، دار المعرفة، بيروت، 1379، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.